

ماحكم من قتل ابنه لأنه من الزنا ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته امرأة حملت من الزنا اكرمكم الله ثم قامت واخذت طفلها ورمته في الزبالة. فهل عليها كفارة؟ الحمد لله نعوذ بالله من - [00:00:00](#)

هذا الفعل القبيح نعوذ بالله العلي العظيم من هذا الفعل القبيح المشين. نعوذ بالله من هذا الفعل القبيح المشين الذي ينبئ عن قسوة في القلب عظيمة كيف يجروا الانسان المسلم على ازهاق هذه النفس المعصومة التي لا وزر ارتكبتها ولا ذنب - [00:00:20](#)

اقتربته هذا امر محرم وكبيرة من كبائر الذنوب وموبقة من موبقات الاثام. فكونها زنت هذه في حد ذاتها كبيرة من الكبائر. فكونها تجمع مع هذه الكبيرة ان تقتل هذا الطفل المتخلق بهذا الماء - [00:00:40](#)

وكأنه لا حرمة له ولا حق له في الحياة. هذا امر عظيم. يقول الله تبارك وتعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقكم واياهم. ويقول الله عز وجل ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق. ويقول الله تبارك وتعالى - [00:01:00](#)

والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك اثمًا يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك - [00:01:20](#)

يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما. فلا يحل لاحد ان يتعرض للنفس المعصومة بالازهاق بلا وجه شرعي ولا مسوغ مرعي هذا من الذنوب العظيمة والموبقات الخطيرة. يقول الله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا - [00:01:40](#)

فجزاؤه جهنم خالدا فيها. وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. ويقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم لا يحل لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمد - [00:02:00](#)

رسول الله الا باحدى الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارخ لدينه المفارق للجماعة. والادلة والادلة المحرمة لقتل النفوس والمحرزة كثيرة جدا من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:02:20](#)

وقد اجمع المسلمون قاطبة على حرمة ازهاق النفس المعصومة بلا وجه حق. حتى وان تخلق من الزنا فان معالجة هذا الخطأ بما هو اعظم منه خطأ. هذا هذه ظلمات بعضها فوق بعض والعياذ بالله. ولذلك لما حملت الغامدين - [00:02:40](#)

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الزنا لم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بان تتخلص من هذا الولد وان تخنقه وفعل هذه المرأة المجنونة التي قسى قلبها وضعف ايمانها ولم تتق ربها حتى خنقت - [00:03:00](#)

هذا الطفل الصغير بين يديه المجرمة حتى خرجت هذه الروح هذه الروح البرينة وسوف يطالبها بين يدي الله عز وجل في في محكمة قاضيه الله يقول الله عز وجل واذا الموودة سئلت باي ذنب قتلت. لم تقتل هذا الطفل الصغير الذي لا ذنب له - [00:03:20](#)

حتى تغسل به جريمته وحتى تغسل به العار عنها. ولكن ما الخلاص يوم القيامة من هذه النفس المعصومة اذا طولبت بحقها يوم القيامة بين يدي الله عز وجل. نعم قد استطاعت المرأة بخنق هذا الطفل ثم رميه في - [00:03:40](#)

المهملات وكأنه من بقية من بقية القمامات قد استطاعت ان تتخلص من العار في هذه الدنيا ومن الذم في ومن العقوبة والذم في هذه الدنيا. لكن اينها يوم يبعث الله عز وجل الاولين والآخرين؟ اينها في يوم تقتص فيه - [00:04:00](#)

الجلحاء من الشاة القرناء اينها في يوم يقام فيه ميزان العدل؟ اينها في يوم سيتعلق هذا الطفل في حبيب رقبته ويقول يا ربي سل هذه باي ذنب قتلتني. فلا يجوز هذا الفعل مطلقا. فالنبي صلى الله عليه وسلم امهل - [00:04:20](#)

احتراما لهذا الجنين في بطنها. ولم يقم عليها الحد حتى لا يتسبب اقامة الحد عليها. وهو لا يزال حملا في بطنها الى ازهاق روحه فهو

روح معصومة حتى وان تخلق من هذا الماء اه في في هذه في هذا الوطء المحرم الفاسد. فهو نفس معصومة - [00:04:40](#)
لها ما لنا وعليها ما علينا فلا يجوز لنا ان نتعرض لها لا بقتل ولا بضرب ولا باملاص ولا باسقاط ولا باي نوع من انواع الازى ويترتب
على من قتل الجنين بعد نفخ الروح فيه يترتب عليه جميع ما يترتب على من قتل النفس المعصومة - [00:05:00](#)
وبما ان النبي صلى الله عليه وسلم امهل الغامدية حتى تضعه وهو ولد زنا فلما وضعت لم يرق الحد عليها صلى الله عليه
وسلم حتى تكفل به حتى حتى ترضعه لان له حقا في الطعام والشراب. سنتان - [00:05:20](#)

كاملتان ترضعه احتراماً لهذه النفس اخر اقامة الحد عليها سنتان وتسعة وتسعة اشهر احتراماً لهذه النفس المعصومة التي لا يجوز
التعرض لها ولا ايداؤها ولا ازهاقها ولا حرمانها من الحياة فكل ما فعلته هذه المرأة ينم عن قسوة قلبها وعن ضعف ايمانها وعن انعدام
حسها - [00:05:40](#)

وعن بعدها عن ربها فهي امرأة مجرمة معتدية ظالمة مذنبه مرتكبة لهذا الحرام العظيم والموبقة الكبيرة فعليها ان تتوب الى الله عز
وجل من من امر الزنا. وعليها ان تتوب الى الله عز وجل التوبة الصادقة النصوح - [00:06:10](#)
المستجمعة لشروطها من هذا القتل من ازهاق هذه النفس المعصومة بلا وجه حق شرعي ولا مسوغ ظاهر مرعي فهذا جرم عظيم لا
يغسله عن الانسان الا التوبة. حتى التوبة انما تغسل حق الله عز وجل فقط. واما حق - [00:06:30](#)

وهذا الصبي فلو تابت المرأة مائة توبة فان حقه لا يزال باقيا لان له حقا في الحياة اذهبته بالازهاق فسوف يطالبها بحقها يوم القيامة
فتوبتها انما ترفع الائم فيما بينها وبين الله. واما فيما بينها وبين هذا الطفل الصغير. فسوف تراهما في - [00:06:50](#)
بين يديها يوم القيامة في محكمة قاضيها الله وشهودها الجوارح. والله مطلع على ما فعلته في قتلها وخنقها لهذا الطفل البريء
وازهاقها لهذه النفس المعصومة. سوف يطالبها هذا الصبي بثمان ذلك يوم القيامة. فلتعد للسؤال جوابا - [00:07:10](#)

وللجواب صوابا ولتصدق التوبة مع الله ولتسأل ربها عز وجل ان يقف معها في ذلك الموقف وان يعطي هذا الطفل حقه انهى والا
فسياخذ جميع ما معها وسوف تلقى في النار حتى وان كانت حتى وان تابت حتى وان تابت. فان التوبة لا - [00:07:30](#)
ترفع حق هذا الصبي المسكين الذي تسببت هذه المرأة في ازهاقه. فلما ارضعت الغامدية جنينها وفطمته جاءت وفي يد الطفل كسرة
خبز لتخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه استغنى عن ثديها - [00:07:50](#)

حينئذ امر بها فشكت عليها ثيابها فرميت ثم امر بها فكفنت وصلي عليها. فاذا عليك ايتها المرأة ان تتوبي الى الله عز وجل من هذا
الذنب الخطير. واما القصاص فقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيما اذا قتل احد - [00:08:10](#)
ولده عمدا عدوانا هل يقص ام لا؟ على قولين لاهل العلم والقول الاقرب انه لا قصاص لا قصاصا اليها في هذه في هذه الحالة. وانما
عليها التوبة الى الله عز وجل من هذا الذنب. اسأل الله عز وجل ان يتوب علينا وعليها وان يحفظ - [00:08:30](#)
واعراضنا وان يقينا شرور انفسنا. والله اعلم - [00:08:50](#)